

الحكومة المصرفية في الجزائر كضرورة لبناء نظام مصري تنافسي وفق المعايير الدولية

د.مهري عبد المالك، د.بسمة عولمي، جامعة العربي التبسي -تبسة-

Banking governance in Algeria as a necessity to build a competitive banking system in accordance with international standards

تاريخ التسليم: (04/09/2016)، تاريخ التقييم: (01/09/2016) تاريخ القبول: (26/06/2016)

(2016)/11

Abstract:

ملخص :

comes the issue of corporate governance at the top of the concerns of the international business community and international financial

With the escalation of cases of failure, which suffered by many banking institutions in the world in recent times, it has Analysts attributed the main reason for this failure to the lack of these institutions to the rules of good management, which contributed to the ease of manipulation in the accounts and making decisions is rational and lack of control and follow-up of by the shareholders and stakeholders, which prompted the international financial institutions to develop a set of standards and rules to ensure proper performance and provide effective control under the title "Corporate Governance" did not stop the international financial institutions at this point, but has allocated the necessary funding to raise awareness of these rules and reformatted into effect.

Based on that we will try in this paper to address the question of the problematic support of corporate governance in the banking, as well as responsibility for the proper application of corporate governance in the Algerian banking system

مع تصاعد حالات الفشل الذي منيت به العديد من المؤسسات المصرفية على مستوى العالم في الآونة الأخيرة، فقد أرجع المحللون السبب الرئيسي لهذا الفشل إلى افتقار هذه المؤسسات إلى القواعد الجيدة لإدارتها، مما ساهم في سهولة التلاعب في الحسابات واتخاذ قرارات غير رشيدة وغياب الرقابة والمتابعة من قبل المساهمين وأصحاب المصالح، الأمر الذي دفع المؤسسات المالية الدولية إلى وضع مجموعة من المعايير والقواعد التي تكفل حسن الأداء وتوفر الرقابة الفعالة وذلك تحت عنوان CORPORATE GOVERNANCE أو "حكومة الشركات" ولم تتوقف المؤسسات المالية الدولية عند هذا الحد، بل خصصت التمويل اللازم لنشر الوعي بهذه القواعد وإخراجها إلى حيز التنفيذ.

بناء على ذلك سناحول في هذه الورقة البحثية التطرق إلى مسألة واشكالية دعم الحكومة في الجهاز المصرفي وكذا مسؤولية التطبيق السليم للحكومة في الجهاز المصرفي الجزائري.

مقدمة:

ساهمت الأحداث التي وقعت خلال العقدين الماضيين خاصة الإنهيارات المالية التي حدثت بأسواق عدد من دول جنوب شرق آسيا وأمريكا الجنوبية و التحول إلى نظام السوق المفتوح وإنتهاج سياسة التحرير الإقتصادي والشخصية بعدد من دول شرق أوروبا و تتوافق الآراء على الصعيد العالمي على أهمية الحكم السليم Sound Governance سواء على مستوى الاقتصاد الكلي أو على مستوى المؤسسات المالية وغير المالية باعتباره حجر الأساس في النموذج الناشئ للتنمية الاقتصادية والمصرفية للقرن الحادي والعشرين. الأمر الذي جعل الحوكمة تأخذ إهتمامات مجتمع الأعمال الدولي والمؤسسات المالية العالمية،

وقد حازت قضية الحكم السليم على قدر كبير من اهتمام وعناية السلطات الإشرافية و الرقابية والمنظمات الدولية وأيضا قطاع المصارف سواء على المستوى الإقليمي أو الدولي وقد أصدرت عدة منظمات اقتصادية و هيئات رقابية عالمية مثل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE ولجنة بازل للرقابة المصرفية أوراقا دولية تتضمن معايير وأدلة وافرة للحكم السليم في المؤسسات المصرفية و المالية وقد أصبحت هذه الأوراق بمثابة قواعد دولية متفق عليها بحيث أن معظم الدول باتت تركز عليها وتعمل بمقتضها حفاظا على سلامة أنظمتها المصرفية.

ومع تصاعد حالات الفشل الذريع الذي منيت به العديد من البنوك والشركات على مستوى العالم في الآونة الأخيرة، فقد أرجع المحظون السبب الرئيسي لهذا الفشل إلى إفتقار هذه الشركات إلى القواعد الجيدة لإدارتها مما ساهم في سهولة التلاعب في الحسابات وإتخاذ قرارات غير رشيدة، وغياب الرقابة والمتابعة من قبل المساهمين وأصحاب المصالح، الأمر الذي حد بالمؤسسات المالية الدولية أن تضع مجموعة من المعايير والقواعد التي تكفل حسن الأداء وتتوفر الرقابة الفورية، وذلك تحت عنوان Corporate Governance أو "حكمة الشركات" ولم تتوقف المؤسسات المالية عن هذا الحد بل خصصت التمويل اللازم لنشر الوعي بهذه القواعد وإخراجها إلى حيز التنفيذ. اذ تعد الحوكمة وسيلة رقابية غاية في الأهمية من شأنها الكشف بل وتجنب هذه التلاعبات وحماية حقوق كل أصحاب المصالح في المؤسسة، اذ أن مبادئها تعمل على تجنب الأزمات المختلفة قبل وقوعها فهي علاج حقيقي وواقعي للبنوك.

أهمية الدراسة:

تتضح أهمية هذه الدراسة من أهمية الحوكمة التي يتم تناولها، كما تسهم أيضاً إسهاماً علمياً في حل القصور في بعض الجوانب بما يعزز دور الحوكمة في المصارف، كما تهتم بإبراز أهمية التوسيع في تطبيق مفهوم حوكمة الشركات في البيئة الاقتصادية المحلية.

أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى:

التعرف على ماهية ومفهوم حوكمة الشركات وخصائصها ومحدداتها. -

- التعرف على الجوانب الإيجابية ومزايا حوكمة الشركات وكيفية الاستفادة منها من أجل تحسين جودة الشركات .
 - التعرف على مبادئ وعناصر الحوكمة في المصادر .
 - تقديم الاقتراحات والتوصيات الملائمة في هذا المجال .
- إشكالية الدراسة:** بناء على سبق يمكن أن نلخص إشكالية لهذه الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي: **كيف يمكن لحكومة الجهاز المركزي في الجزائر أن تساهم في بناء نظام مصرفي تنافسي بمعايير دولية؟** وينشأ عن هذا السؤال عدة أسئلة فرعية وهي:
- ما المقصود بحكومة الشركات؟ وما هي أهدافها ومبادئها؟
 - فيما تتمثل حوكمة المؤسسات المصرفية؟ وما هي العناصر الأساسية لدعم التطبيق السليم لحكومة داخل الجهاز المركزي؟
 - ما هو واقع تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية؟ وما هي المجهودات المبذولة في سبيل ذلك؟
- منهجية وخطة الدراسة:**

اعتمد الباحثان على المنهج الوصفي التحليلي والكمي العام وذلك بالاستناد إلى واقع المعلومات والنشرات والدراسات والدوريات العلمية ومصادر المعلومات الالكترونية (الانترنت) المتوفرة .

ونظراً لأهمية الدراسة فقد تم تقسيمها إلى ثلاثة محاور، شمل المحور الأول عموميات حول حوكمة الشركات، في حين استعرض المحور الثاني الحوكمة في الجهاز المركزي من خلال عناصر ومبادئ الحوكمة في الجهاز المركزي، كما جاء المحور الثالث والأخير تحت عنوان المحور الثالث: موقع تطبيق الحوكمة في الجهاز المركزي الجزائري.

المحور الأول: عموميات حول حوكمة الشركات

أدى مفهوم الاقتصاد الحر الذي اتبعته معظم دول العالم، وظهور العولمة وتحرير الأسواق المالية إلى تحقيق الشركات أرباحاً عالية وخلق فرص استثمارية جديدة وفرص عمل في الدول التي تعمل بها هذه الشركات، وحتى تحافظ هذه الشركات على تميزها فإنها تعمل على إيجاد هيكل سليم لحكومة الشركات التي تضمن مستوى معيناً من الشفافية والعدالة والدقة المالية .

1- مفهوم حوكمة الشركات: حوكمة الشركات (corporate governance) هي من أهم وأشمل المصطلحات التي أخذت تنتشر على المستوى العالمي خلال العقدين الأخيرين وقد زاد الاهتمام بالحكومة في معظم الاقتصاديات الناشئة والمتقدمة نظراً لارتباطها بالجوانب التنظيمية والمحاسبية والمالية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية. وتتجدر الإشارة إلى أنه على المستوى العالمي لا يوجد تعريف موحد متطرق عليه بين

كافة الاقتصاديين والقانونيين والمحالين والكتاب والباحثين لمفهوم الحكومة، بل يوجد عدة تعريفات ومفاهيم وذلك حسب اهتمامات هؤلاء الكتاب والباحثين والمحالين وغيرهم والتي سنذكر بعضها.

– مجموعة من القوانين والقواعد والنظم والمعايير والإجراءات هدفها تنظيم طبيعة العلاقة بين إدارة الشركة والملك للوصول إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء. (عبد الله عبد اللطيف، عبد الله محمد، 2006، ص 12)

– عبارة عن مجموعة من الحوافز تتبعها إدارة الشركة لزيادة حجم الأرباح لصالح المساهمين. (محمد حسن يوسف، 2007، ص 50)

لفظ الحكومة هو ترجمة للمصطلح الانجليزي Governance وقد توصل مجمع اللغة العربية بعد عدة محاولات لتعريف هذا المصطلح، إلى استخدام مصطلحات أخرى تعبّر عن هذه الكلمة مثل: الإدارة الرشيدة، الحاكمة، الحكومة، الحكم الراشد، الحكم الصالح أو الجيد، لذا يطلق على مصطلح Corporate governance بحكومة الشركات (كمال بوعظم عبد السلام زايدى، 2009، ص 04) وقد تعددت التعريفات المقدمة لهذا المصطلح، بحيث يدل كل تعريف على وجهة النظر التي تتبعها الجهة المقدمة لهذا التعريف، حيث:

– تعرف مؤسسة التمويل الدولية الحكومة بأنها: النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها. (عادل رزق، 2007، ص 16)

– كما تعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بأنها: "مجموعة العلاقات التي تربط بين كل من إدارة المؤسسة ومجلسها الإداري ومساهميها والأطراف الأخرى ذات المصلحة. (Alain jounot et Christaine Lallement, 2003, p 75

– عبارة عن نظام منكامل للرقابة المالية وغير المالية .

– يسمح للمساهمين بتعيين مجلس إدارة للشركة من أجل إدارتها.

ويعرفها G.Charreau بأنها: "مجموعة الميكانيزمات التي تهدف إلى تحديد السلطات والتأثير على قرارات المديرين، أي بعبارة أخرى تحكم قيادتهم للمؤسسة، وتعرف مجال سلطاتهم. (Gérard Sharreaux, 1997, p422)

– هي عبارة عن عدد من القواعد والتعليمات والحوافز والرقابة هدفها خدمة المساهمين .

– الحكومة عبارة عن مجموعة من النظم والقرارات والسياسات التي تتبعها الشركة من أجل تحقيق الجودة والتميز في اختيار الأساليب الفعالة والقادرة على تحقيق اهداف الشركة.

– كما تعرف حوكمة الشركات أيضا على أنها نظام منكامل للرقابة المالية وغير المالية والذي عن طريقه يتم إدارة الشركة والرقابة عليها. (محمد مصطفى سليمان، 2008 ، ص 18)

— تحقيق الشفافية والاستقلالية والعدالة والنزاهة كضمانات ضد الفساد وسوء الإدارة.

من خلال التعريف السابقة نرى أنه يمكن أن ينظر للحكومة من منظور قانوني لتنظيم أشكال وأنواع التعامل بين أطراف الشركة مع بعضها البعض، كما ينظر لها من زاوية اقتصادية لتحقيق الأرباح، وهناك من ينظر لها من ناحية أخلاقية في طبيعة وشكل أطراف العلاقة المختلفة داخل الشركة.

2- محددات الحكومة في الشركات: هناك مجموعتان من المحددات يتوقف عليهما مستوى الجودة والتطبيق الجيد لحكومة الشركات، وفيما يلي عرض لهاتين المجموعتين.

أ) المحددات الخارجية: إن وجود مثل هذه المحددات يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تساعد على حسن إدارة الشركة، وتشمل هذه المجموعة : (samihafawzi, 2003, p04)

1- المناخ العام للاستثمار المنظم للأنشطة الاقتصادية في الدولة مثل القوانين والتشريعات والإجراءات المنظمة لسوق العمل والشركات.

2- تنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والإفلاس.

3- كفاءة وجود القطاع المالي الذي يوفر الأموال الازمة لقيام المشروعات وكفاءة الأجهزة الرقابية في أحكام الرقابة على الشركات.

4- وجود بعض المؤسسات ذاتية التنظيم مثل الجمعيات المهنية والشركات العاملة في سوق الأوراق المالية.

5- وجود مؤسسات خاصة بالمهن الحرة مثل مكاتب المحاماة والمكاتب الاستشارية المالية الاستشارية.

ب) المحددات الداخلية: هذه المحددات تشمل: القواعد والأساليب التي تطبق داخل الشركات والتي تتضمن وضع هيكل إدارية سلية توضح كيفية اتخاذ القرارات داخل الشركات وتوزيع مناسب للسلطات والواجبات بين الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات، مثل مجلس الإدارة والإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح، وذلك بالشكل الذي لا يؤدي إلى وجود تعارض في المصالح بين هؤلاء الأطراف، بل يؤدي إلى تحقيق مصالح المستثمرين على المدى الطويل.

3- معايير الحكومة: لقد حرصت العديد من المؤسسات على وضع معايير محددة لتطبيق الحكومة، وفي هذا المبحث سيتم استعراض بعض معايير الحكومة وذلك من خلال منظور وجهة النظر لهذه المؤسسات على النحو التالي :

أ- معايير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: حددت منظمة التعاون الاقتصادي خمسة معايير في عام 1999 ثم أصدرت تعديلا لها عام 2004 وهذه المعايير هي:

✓ وجود اطر فعالة لحكومة الشركات تضمن كفاءات وشفافية وفعالية الأسواق، وان يحدد بوضوح

توزيع المسؤوليات بين مختلف السلطات التنظيمية والتنفيذية.

- ✓ حفظ حقوق جميع المساهمين مثل: نقل ملكية الأسهم، الحق في اختيار مجلس الإدارة، الحصول على عوائد الأرباح ومراجعة القوائم المالية، حق المشاركة في اجتماعات الجمعية العامة للشركة، حق التصويت .
- ✓ المساواة بين جميع المساهمين، أي المساواة بين حملة الأسهم سواء كانوا وطنين أو أجانب من حيث التصويت في الجمعية العامة بالإضافة إلى حقهم في الاطلاع ومعرفة كل ما يتعلق بالمعاملات.
- ✓ إيجاد آلية قانونية تسمح للمساهمين مشاركتهم في الرقابة الفعالة على الشركة وحصولهم على المعلومات المطلوبة ويقصد بذلك أصحاب البنوك والعاملين وحملة السندات والعملاء.
- ✓ تطبيق الإفصاح والشفافية في الوقت المناسب عن كافة أعمال الشركة بما في ذلك الوضع المادي والأداء والملكية، حيث يتم الإفصاح بطريقة عادلة بين جميع المساهمين.
- ✓ تحديد مهام وواجبات مجلس الإدارة وأسلوب اختيارهم ومهامهم ودورهم في الإشراف على إدارة الشركة.

- ب- **معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية:** وضعت لجنة بازل في عام 1999 تعليمات وإرشادات تتعلق بالحكومة في المؤسسات المصرفية والمالية واهم هذه التعليمات هي:
- ✓ وضع مواقيع شرف بين المؤسسات لتحقيق وتطبيق التصرفات الجيدة بين هذه المؤسسات .
 - ✓ وضع استراتيجية للشركة بمشاركة ومساهمة الإفراد فيها .
 - ✓ تحديد وتوزيع المسؤوليات ومراكز اتخاذ القرار بين أفراد المجلس .
 - ✓ إيجاد نظام يتضمن مهام التدقير الداخلي والخارجي وإدارة مستقلة .
 - ✓ إيجاد صيغ وآليات تبين نوع وشكل التعاون بين مجلس الإدارة ومدققي الحسابات.
 - ✓ إيجاد نوع من المراقبة لمراكز المخاطر مثل (كبار المساهمين والإدارة العليا) .
 - ✓ تطبيق العدالة والمساواة عند توزيع الحوافز المادية والإدارية سواء بين المديرين أو الموظفين سواء كانت الحوافز مادية أو ترقيات أو إدارية.
 - ✓ ضمان توفير وتدفق المعلومات المناسبة .

- ج- **معايير مؤسسة التمويل الدولية:** في عام 2003 وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي قواعد وأسس ومعايير مالية وإدارية هدفها دعم الحكومة داخل المؤسسات واهم هذه الأسس هي
- ✓ إيجاد خطوات جديدة تضمن الحكم الجيد الجديد .
 - ✓ اسهامات أساسية لتطوير وتحسين الحكم الجيد محلياً .

✓ القيادة الجيدة .

✓ يجب أن تكون الممارسات جيدة ومقبولة .

تحقيق الشفافية والعدالة وحماية حقوق المساهمين في الشركة وهذا يتم من خلال إيجاد قواعد وأنظمة وضوابط تهدف تحقيق الشفافية والعدالة.(ابراهيم العيسوي، 2003، ص 36)

4- مبادئ وأهداف الحكومة:

4-1- مبادئ الحكومة: دفعت الانهيارات المالية التي حدثت بدول جنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وتعرض العديد من البنوك والشركات بالإضافة على التحولات الاقتصادية وظهور الاقتصاديات الانتقالية الناشئة، دفعت كل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي إلى المشاركة مع منظمة التعاون الاقتصادي والتنميةOCDE في دراسة آلية حوكمة الشركات ومدى فاعليتها بكل من الأسواق المتقدمة والناشئة وانتهت الدراسة إلى صياغة خمسة أقسام رئيسية تم إعلانها سنة 1999 تحت مسمى "مبادئ حوكمة الشركات" Principles of Corporate Governance وتشمل هذه المبادئ على: (بنك الإسكندرية، 2003، ص 15)

✓ المبادئ الخاصة بحقوق المساهمين: تتضمن هذه المبادئ الحقوق الأساسية للمساهمين وهي:

- الحق في تأمين طرق تسجيل الملكية.

- الحق في نقل الملكية.

الحق في الحصول على المعلومات ذات الصلة بالشراكة في الوقت المناسب وبصفة منتظمة.

- الحق في المشاركة في التصويت في الجمعيات العمومية.

- الحق في إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة.

- الحق في الحصول على نصيب من الأرباح.

-للمساهمين الحق في المشاركة في القرارات التي تتعلق بالتغييرات الجوهرية في الشركة.

✓ المبادئ الخاصة بالمساواة في معاملة المساهمين: تتضمن إطار حوكمة الشركات تحقيق المساواة في معاملة كافة المساهمين بما فيهم الأقلية والمساهمين الأجانب، كما يجب أن يعامل المساهمون معاملة متساوية في الحصول على المعلومات بكل شفافية.

✓ المبادئ الخاصة بدور ذوي المصالح: يجب أن يعترف إطار حوكمة الشركات بحقوق ذوي الشأن والمصالح التي تم إقرارها وفقاً للقانون وتشجيع التعاون الفعال بينهم وبين الشركة، ويتعلق الأمر بأصحاب المصالح في هذا المقام كل الأطراف التي تتقاطع مصالحها مع بقاء وإستمرار الشركة (اللائحة، الوصاية) كما يضمن إطار حوكمة بمشاركة أصحاب المصالح في آليات تحسين أداء الشركة، وتمكينهم من الإطلاع على المعلومات المطلوبة. (جون سوليفان و آخرون، 2003، ص 13)

- ✓ **المبادئ الخاصة بالإفصاح والشفافية:** يضمن إطار حوكمة الشركات تحقيق مبدأ الإفصاح و الشفافية في كافة الأمور الأساسية المتعلقة بالشركة بما فيها الوضع المالي، حيث: (محمد حاتمة، من الموقع الإلكتروني 1 www.hawkama.net/Articles.aspx?id=1)
- يجب أن يشمل الإفصاح على المعلومات التالية على سبيل المثال *: النتائج المالية، * أهداف الشركة، * أعضاء مجلس الإدارة ورواتب كبار المديرين، * هيكل وسياسات الحكومة المطبقة في الشركة.
 - ينبغي إعداد ومراجعة المعلومات وكذلك الإفصاح عنها بأسلوب يتحقق و المعايير المحاسبية و المالية المتعارف عليها.
 - يجب إجراء عملية المراجعة الخارجية بهدف إتاحة التدقيق الموضوعي للأسلوب المستخدم في إعداد القوائم المالية.
 - ينبغي توافر القواعد التي يمكن من خلالها الحصول على المعلومات في الوقت الملائم وبالتكلفة المناسبة.

ويمكن تلخيص مبادئ حوكمة الشركات في الشكل التالي:

- 4-2 - أهداف الحكومة:** من أهم أهداف
- (www.uabonline.org/UABweb/Conference/2004/jordan)
- العدالة والشفافية وحق المسائلة بما يسمح لكل ذي مصلحة مراجعة ومساءلة الإدارة.
 - حماية المساهمين سواء كانوا أقليية أو أغلبية.
 - مراعاة مصالح العمال والمجتمع.
 - تشجيع جذب الإستثمارات المحلية والدولية.
 - ضمان وجود هيكل إدارة يمكن معها محاسبة إدارة الشركة أمام المساهمين ووجود المراقبة المستقلة على أسس ومبادئ محاسبية عالية الجودة.
 - ضمان مراجعة وتقدير الأداء، ومدى الالتزام بالقانون والإشراف على المسؤولية الإجتماعية للشركة في ضوء الحكومة الرشيدة.
 - تحقيق الشفافية والعدالة وحماية حقوق المساهمين في الشركة وهذا يتم من خلال إيجاد قواعد وأنظمة وضوابط تهدف تحقيق الشفافية والعدالة. (ابراهيم العيسوي، 2003، ص 36)

المحور الثاني: الحكومة في الجهاز المالي

- نظراً للدور الحيوي الذي تقوم به البنوك في أي اقتصاد، فإن تطبيق مبادئ حوكمة في الجهاز المالي يعد أمراً في غاية الأهمية لضمان سلامته وتحقيق الكفاءة في الأداء، ولدعم دوره في خدمة الاقتصاد القومي.
- 1 - مفهوم الحكومة في الجهاز المالي (حكومة المصارف):** حوكمة المصارف هي الطريقة التي تدار بها أعمال المصرف بما في ذلك وضع الأهداف المؤسسية، وإدارة المخاطر، وإيجاد ترابط وتناسق

بين الأنشطة والسلوكيات المؤسسية من جهة وترفع أن تعمل الإدارة بأسلوب أمن وسلام من جهة أخرى. (طارق عبد العال حماد ، 2007، ص 438)

أما لجنة (بازل)، فإنها ترى أن الحكومة من المنظور المصرفى تتضمن الطريقة التي تدار بها المؤسسات المصرفية بواسطة مجالس إدارتها والإدارة العليا، والتي تؤثر في كيفية قيام البنك بما يلي: (عبد القادر بريش، 2006 ، ص 07)

- وضع أهداف المصرف.

- إدارة العمليات اليومية في المصرف.

- إدارة الأنشطة والمعاملات بطريقة آمنة وسلامة ووفقا للقوانين السارية بما يحمي مصالح المودعين.

- مراعاة حقوق أصحاب المصالح المتعاملين مع المصرف بما فيهم الموظفين والعملاء والمساهمين وغيرهم هذا وبرى بعض الخبراء أن الحكومة من المنظور المصرفى تعنى تطوير الهيكل الداخلي للبنوك بما يؤدى إلى تحقيق الشفافية في الأداء وتطوير مستوى الإدارة ووفقا للجنة بازل فإنها ترى أن الحكومة من المنظور المصرفى تتضمن الطريقة التي تدار بها المؤسسات المصرفية بواسطة مجالس إدارتها والإدارة العليا

والتي من شأنها أن تؤثر في كيفية قيام المؤسسة بما يلي :

- وضع أهداف المؤسسة (بما فيها تحقيق عوائد اقتصادية للملك).

- إدارة العمليات اليومية للمؤسسة.

- مراعاة مصالح ذوي الشأن المتعاملين مع المؤسسة بما فيهم الموظفين والعملاء والمساهمين وغيرهم.

- إدارة أنشطة المؤسسة وتعاملاتها بطريقة آمنة وسلامة ووفقا للقوانين السارية وبما يحمي مصالح المودعين من ناحية أخرى أشار الخبراء إلى أهمية تنويع الخبرات في مجالس إدارات البنوك وتحديد المسؤوليات لنقليل أي توجهات للفساد وذلك على اعتبار أن الحكومة تعنى الضغط على الفساد بكل الطرق، مع التأكيد على

أهمية دور حملة الأسهم في مسألة الرقابة لأنهم يمثلون الكيان صاحب المصلحة الأساسية في أي مؤسسة مالية كذلك فإن الحكومة تعنى النظام أى أن تكون هناك علاقات تحكم الأطراف الأساسية بما يؤدى إلى النجاح. هذا وقد سجلت التجربة العملية في مجال الرقابة والإشراف ضرورة توافر مستويات ملائمة من

المراجعة والفحص داخل كل بنك، ويؤدى التطبيق السليم لمبادئ الحكومة الى جعل المراقبين أكثر سهولة، حيث يساهم في دعم التعاون المشترك بين إدارة البنك ومراقبي البنك ، ودرك لجنة بازل أن تحقيق الرقابة المصرفية بشكل فعال لن يتم إلا في وجود تطبيق سليم للحكومة داخل الجهاز المصرفى، من ناحية أخرى، وفقا للجنة بازل فهناك أربعة أشكال هامة من الرقابة يجب أن يتضمنها الهيكل التنظيمى لأى بنك

ونذلك لضمان التطبيق السليم لمبادئ الحكومة وهي :

- 1- الرقابة من خلال مجلس الإدارة أو المجلس الإشرافي.

2- الرقابة من خلال أشخاص ليس لهم صلة بالعمل اليومي في مجالات العمل المختلفة.

3- رقابة مباشرة على مجالات العمل المختلفة بالبنك.

4- وظائف مستقلة لإدارة المخاطر والمراجعة.

2- التقنيات الازمة لتطبيق حوكمة المصارف:

إدراكا من لجنة بازل لأهمية التطبيق السليم للحكومة في الجهاز المصرفى فقد أصدرت العديد من الأوراق حول موضوعات محددة تم التأكيد فيها على أهمية الحكومة وقد أشارت هذه الأوراق الى بعض الاستراتيجيات والتقنيات الازمة لتطبيق الحكومة بصورة سلية داخل الجهاز المصرفى، نذكر منها:

✓ توافر دليل عمل ومعايير للسلوك الملائم، ونظام لقياس مدى الالتزام بهذه المعايير.

✓ توافر استراتيجية واضحة للمؤسسة، يتم على ضوئها قياس نجاح المنشآة ككل، ومدى مساعدة الأفراد في هذا النجاح.

✓ التوزيع السليم للمسؤوليات ومرتكز اتخاذ القرار، متضمنا نظام هرمي لسلطات الاعتماد المتردجة بداية من الأفراد حتى مجلس الإدارة.

✓ وضع آلية للتعاون والتفاعل بين مجلس الإدارة والإدارة العليا ومرجعى الحسابات.

✓ توافر نظم قوية للرقابة الداخلية، تتضمن وظائف المراجعة الداخلية والخارجية، ووظائف إدارة المخاطر.

✓ رقابة خاصة لمرتكز المخاطر في الواقع التي يتتصاعد فيها احتمال تضارب المصالح ، بما في ذلك علاقات العمل مع المفترضين المرتبطين بالبنك وكبار المساهمين والإدارة العليا ومتخذى القرارات الرئيسية في المؤسسة.

✓ الحوافز المالية والإدارية للإدارة العليا والتي تتحقق العمل بطريقة ملائمة، وأيضا بالنسبة للموظفين سواء كانت في شكلمكافآت أو ترقيات أو أى شكل آخر.

✓ تدفق مناسب للمعلومات سواء الى داخل البنك أو خارجه.

3- العناصر الأساسية لدعم التطبيق السليم للحكومة داخل الجهاز المصرفى:

هناك مجموعة من العناصر الأساسية التي يجب توافرها لدعم التطبيق السليم للحكومة داخل الجهاز المصرفى نستعرضها فيما يلي:

أ) وضع أهداف استراتيجية ومجموعة القيم والمبادئ التي تكون معلومة لكل العاملين في المؤسسة المصرفية:

✓ يصعب إدارة الأنشطة المتعلقة بأى مؤسسة مصرفية بدون تواجد أهداف استراتيجية أو مبادئ للإدارة يمكن الاسترشاد بها، لذا فإنه على مجلس الإدارة أن يضع الاستراتيجيات التي تمكنه من توجيه وإدارة أنشطة

البنك ، كما يجب عليه أيضا تطوير المبادئ التي تدار بها المؤسسة سواء تلك التي تتعلق بالمجلس نفسه أو بالإدارة العليا أو بباقي الموظفين ، و يجب أن تؤكد هذه المبادئ على أهمية المناقشة الصريحة والآتية للمشاكل التي تعرّض المؤسسة ، وعلى وجه الخصوص يجب أن تتمكن هذه المبادئ من منع الفساد والرشوة في الأنشطة التي تتعلق بالمؤسسة سواء بالنسبة للمعاملات الداخلية أو الصفقات الخارجية.

✓ يجب أن يضمن مجلس الإدارة قيام الإدارة العليا بتنفيذ سياسات من شأنها منع أو تقيد الممارسات وال العلاقات التي تضعف من كفاءة تطبيق الحكومة مثل:

* منح معاملة تفضيلية لبعض الأطراف التي لها مكانة خاصة لدى البنك كمنح قروض بشروط مميزة، أو تغطية الخسائر المرتبطة بالمعاملات، أو التنازل عن العمولة.

* إقراض الموظفين وغير ذلك من أشكال التعامل الداخلي دون مراعاة للشروط الواجب توافرها عند منح القروض (فمثلا يجب أن يتم منح الإقراض الداخلي للعاملين بالمؤسسة وفقا لشروط السوق وأن يقتصر على أنواع محددة من القروض، مع تقدير تقارير خاصة بعملية الإقراض لمجلس الإدارة على أن يتم مراجعتها من جانب المراجعين الداخليين والخارجيين).

ب) وضع وتنفيذ سياسات واضحة للمسؤولية في المؤسسة: يجب على مجلس الإدارة الكفاءة أن يحدد السلطات والمسؤوليات الأساسية للمجلس وكذلك للإدارة العليا وتعود الإدارة العليا مسؤولة عن تحديد المسؤوليات المختلفة للموظفين وفقا لدرجهم الوظيفي مع الأخذ في الاعتبار أنهم في النهاية مسؤولون جميعا أمام مجلس الإدارة عن أداء البنك.

ج) ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وإدراكهم للدور المنوط بهم في عملية الحكومة، وعدم خضوعهم لأى تأثيرات سواء خارجية أو داخلية:

✓ يعتبر مجلس الإدارة مسؤول مطلقة عن عمليات البنك وعن المتنانة المالية للبنك، لذا يجب أن يتوافر لدى مجلس الإدارة معلومات لحظية كافية تمكنه من الحكم على أداء الإدارة، حتى يحدد أوجه القصور وبالتالي يمكن من اتخاذ إجراءات تصحيح مناسبة. (شهيرة الرافعى، 2003)

✓ كذلك يجب أن يتمتع عدد كاف من أعضاء المجلس بالقدرة على إصدار الأحكام بصفة مستقلة عن رؤية الإدارة وكبار المساهمين أو حتى الحكومة ويمكن تدعيم الاستقلالية والموضوعية من خلال الاستعانة بأعضاء غير تطبيقيين أو مجلس مراقبين أو مجلس مراجعين بخلاف مجلس الإدارة

✓ يمكن لموظفو الأعضاء الاستفادة من تجارب المؤسسات الأخرى في الإدارة والتى من شأنها تطوير استراتيجيات الإدارة في المؤسسة.

✓ يمكن لمجلس الإدارة دعم الحكومة داخل البنك من خلال ما يلي:

- إدراك دورهم الأساسي في الرقابة، وواجبهم بالولاء للبنك وحملة الأسهم.

- استخدام السلطة المخولة لهم في طرح الاستئلة على المديرين مع اصرارهم على الحصول على اجابات مباشرة.

- التوصية بتطبيق السياسات السليمة التي تجم عن تحطيل تجارب المواقف السابقة.

- تجنب تضارب المصالح والالتزامات الناجم عن أنشطتهم في مؤسسات أخرى، وتلك القائمة في البنك.

- الاجتماع بالإدارة العليا والمرجعين الداخليين بصفة منتظمة لوضع والتصديق على السياسات ومتابعة ما تم تحقيقه من أهداف المؤسسة.

- عدم الانخراط في الأعمال اليومية للبنك.

✓ في بعض الدول يفضل مجلس الإدارة في البنك تأسيس بعض اللجان المتخصصة مثل:

لجنة إدارة المخاطر: والتي تتولى الإشراف على أنشطة الإدارة العليا فيما يتعلق بإدارة المخاطر المتعلقة بالائتمان والسوق والسيولة وغير ذلك من أنواع المخاطر المختلفة ويطلب ذلك أن تتلقى اللجنة بصفة دورية معلومات من الإدارة العليا عن أنشطة إدارة المخاطر.

لجنة المراجعة: تتولى الإشراف على مراقبى البنك سواء من الداخل أو الخارج، حيث تكون لها سلطة الموافقة على تعيينهم أو الاستغناء عنهم، والموافقة على نطاق المراجعة ودوريتها، وكذلك استلام التقارير المرفوعة منهم، وأيضا التتحقق من أن إدارة البنك تقوم باتخاذ إجراءات تصحيحية ملائمة في حينها لمواجهة ضعف الرقابة، والإخلال بتطبيق السياسات والقوانين واللوائح وغيرها من المشكلات التي يحددها المراقبون ولتعزيز استقلالية هذه اللجنة، ينبغي أن تتضمن أعضاء من خارج البنك على أن تكون لهم خبرة مصرفية أو مالية.

لجنة المكافآت: تتولى الإشراف على مكافآت الإدارة العليا والمستويات الإدارية الأخرى، وضمان أن تتفق هذه المكافآت مع أنظمة البنك وأهدافه واستراتيجيته والبيئة المحيطة.

لجنة الترشيحات: تقوم بترشيح أعضاء مجلس الإدارة، وتوجه عملية استبدال أعضاء المجلس.

د) ضمان توافر مراقبة ملائمة بواسطة الإدارة العليا:

تعد الإدارة العليا عنصرا أساسيا في الحكومة، ففي حين يمارس مجلس الإدارة دوراً رفائياً تجاه أعضاء الإدارة العليا، فإنه يجب على مديرى الإدارة العليا ممارسة دورهم في الرقابة على المديرين التنفيذيين المتواجدين في كافة أرجاء البنك وتكون الإدارة العليا من مجموعة أساسية من مسئولي البنك وهذه المجموعة يجب أن تتضمن أفراداً مثل مدير الشئون المالية ورؤساء الأقسام ومدير المراجعة. Monks , R. A. G. (Minow, 1995, p 50&.

وهناك عدد من الأمور التي يجب أن تأخذها الإدارة العليا في الاعتبار مثل:

- عدم التدخل بصورة مفرطة في القرارات التي يتخذها المديرون التنفيذيون.

– عدم تحديد أحد مديري الإدارة العليا لتولى المسئولية في مجال معين بدون توافر المهارات أو المعرفة اللازمة لذلك.

– ممارسة أساليب الرقابة على شاغلي بعض الوظائف المتميزة دون خوف من تركهم البنك.
هـ الاستفادة الفعلية من العمل الذي يقوم به المراجعون الداخليون والخارجيون في إدراك أهمية الوظيفة الرقابية التي يقومون بها:

يعد الدور الذي يلعبه المراجعون دورا حيويا بالنسبة لعملية الحكومة، لذا يجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا إدراك أهمية عملية المراجعة والعمل على نشر الوعي بهذه الأهمية لدى كافة العاملين بالبنك، واتخاذ الإجراءات اللازمة لدعم استقلالية مكانة المراجعين وذلك برفع تقاريرهم مباشرة إلى مجلس الإدارة أو لجنة المراجعة التابعة له، والاستفادة بفعالية من النتائج التي توصل إليها المراجعون ، مع العمل على معالجة المشاكل التي يحددها المراجعون، كذلك الاستفادة من عمل المراجعين في إجراء مراجعة مستقلة على المعلومات التي يتلقونها من الإدارة حول أنشطة البنك وأدائه.

و) ضمان توافق نظم الحوافز مع أنظمة البنك وأهدافه واستراتيجيته والبيئة المحيطة:

يجب أن يصدق مجلس الإدارة على المكافآت الخاصة بأعضاء الإدارة العليا وغيرهم من الشخصيات المسئولة، وضمان أن تتناسب هذه المكافآت مع أنظمة البنك وأهدافه واستراتيجيته والبيئة المحيطة، فيما يحفز مديرى الإدارة العليا وغيرهم من الشخصيات المسئولة علىبذل أقصى جهدهم لصالح البنك، كما يجب أن توضع نظم الأجرور في نطاق السياسة العامة للبنك بحيث لا تعتمد على أداء البنك في الأجل القصير وذلك لتجنب ربط الحوافز بحجم المخاطر التي يتحملها البنك. (1997, p 37,Shleifer , Vishny , Robert, &Andrei

ز) مراعاة الشفافية عند تطبيق الحكومة:

لا يمكن تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا بدقة في حالة نقص الشفافية ويحدث ذلك عندما لا يتمكن أصحاب المصالح والمعاملين في السوق وعامة الناس من الحصول على المعلومات الكافية عن هيكل وأهداف البنك، بحيث يتمكن المشاركون في السوق من تقييم سلامة تعاملاتهم مع البنوك حيث يصبحون قادرين على معرفة وفهم أوضاع كفالة رأس المال في البنوك في الأوقات المناسبة، وبالتالي سيتوجه المعاملون إلى البنوك التي تطبق الممارسات السليمة للحكومة والتي لديها الكفاية المالية الازمة، بينما سينصرفون عن تلك البنوك التي تقوم بمخاطر كبيرة دون أن تكون لها مخصصات كافية، وربما أيضا ينصرفون عن تلك البنوك التي لا تتحمل قسطا كافيا من المخاطر حتى تبقى على قدراتها التافسية.(ميللسنلين ، ابرام، 2003، ص 32)

لذا فإن الشفافية مطلوبة لدعم التطبيق السليم للحكومة ، وبالتالي فإن الإفصاح يجب أن يشمل هيكل

المجلس (العدد، العضوية، المؤهلات، اللجان)، وهيكل الإدارة العليا (المستويات، المؤهلات، الخبرة)، والهيكل التنظيمي الأساسي (الهيكل القانوني، الهيكل الوظيفي)، والمعلومات المتعلقة بنظام الحافز الخاص بالبنك، وطبيعة الأنشطة التي تزاولها الشركات التابعة.

ح) دور السلطات الرقابية:

✓ يجب أن تكون السلطات الرقابية على دراية تامة بأهمية الحكومة وتأثيرها على أداء المؤسسة ويجب أن تتوقع قيام البنوك بعمل هياكل تنظيمية تتضمن مستويات ملائمة من الرقابة، كما يجب أن تقوم السلطات الرقابية بالتأكد من أن مجلس الإدارة والإدارة العليا في المؤسسات المصرفية قادرين على القيام بواجباتهم ومسئوليياتهم كما ينبغي.

✓ يعد مجلس إدارة البنك والإدارة العليا بالبنك مسئولين بصفة أساسية عن أداء البنك ، وبذلك فإن السلطات الرقابية تقوم بالمراجعة للتأكد من أن البنك يدار بطريقة ملائمة، وتوجيه انتباه الإدارة لأى مشاكل قد تكتشف أثناء عملية الرقابة، كما ينبغي على السلطات الرقابية أن تضع مجلس الإدارة موضع المحاسبة وأن تطالب باتخاذ إجراءات تصحيحية في الوقت المناسب وذلك في حالة تعرض البنك لمخاطر لا يمكن قياسها أو السيطرة عليها.

كذلك يجب أن تكون السلطات الرقابية يقظة لأى اشارات انذار مبكر بالنسبة للتدور في إدارة أنشطة البنك ، حيث يجب عليهم مراعاة اصدار توجيهات الى البنوك بشأن التطبيق السليم للحكومة.

✓ من الضروري قيام السلطات الرقابية بالتأكد من أن البنك تقوم بإدارة أعمالها بالأسلوب الذي لا يضر بمصالح المودعين.

مما سبق يتضح أن المسئولية الأساسية للتطبيق السليم للحكومة في الجهاز المركزي تقع على عاتق مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك، ومع ذلك تؤكد لجنة بازل على ضرورة توافر البيئة الملائمة لدعم التطبيق السليم للحكومة في الجهاز المركزي مثل القوانين والتشريعات التي تقول الحكومة إصدارها والتي من شأنها حماية حقوق المساهمين، وضمان قيام البنك بنشاطه في بيئة خالية من الفساد والرشوة ووضع معايير للمراجعة...الخ.

المحور الثالث: موقع تطبيق الحكومة في الجهاز المركزي الجزائري

تعد قضية الحكومة بشكل عام قضية لم تكن مطروحة للنقاش في الجزائر حتى أن هذا المصطلح لم يلقى الإنتشار الواسع بين المسؤولين وأجهزة الإعلام، ولكن و بعد إلحاح الجهات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي والبنك العالمي بضرورة تبني مبادئ الحكومة سواء على المستوى الكلي في إدارة الاقتصاد، أو على المستوى الجزئي في إدارة المؤسسات، ونظراً تصنيف الجزائر في مراتب جد متقدمة في قضية الفساد، وضعف المناخ الإستثماري، أصبح تبني مبادئ الحكومة يطرح باللحاج، الأمر الذي دفع بالدولة

إلى تكوين لجنة "سميت بلجنة الحكم الراشد" إلا أنه تعتبر ذلك بداية الإحساس بأهمية تبني هذه المبادئ التي أصبحت من المعايير العالمية في تقييم اقتصاديات الدول و مناخ الاستثمار بها. وفيما يتعلق بمدى تبني تطبيق مبادئ الحكومة في البنوك الجزائرية فإنها ما زالت لم ترقى إلى المستوى المطلوب رغم وجود بعض الدلالات والمؤشرات التي يمكن تفسيرها بأنها مؤشرات أولية توحى ببداية إدخال هذه المبادئ في إدارة البنوك العمومية الجزائرية.

ونعتقد بإستنتاج لهذه الدلالات أنها تتمثل في العناصر الآتية:

- أصبح تعين مسيري البنوك يتم على أساس الكفاءة العلمية بالإضافة إلى إبرام عقود نجاعة بين الجهات الوصية وهؤلاء المسيرين من أجل الدفع بتطوير الأداء والحرص على تحقيق نتائج جيدة.

- تمكين الجهاز المغربي من آليات التحكم الخارجي والتي تتمثل في الهيئات الرقابية الخارجية أي تلك المتمثلة في اللجنة المصرفية واعطائها صلاحيات واسعة بمراقبة أنشطة البنك، وتجلى ذلك من خلال الأمر 11-03 المؤرخ في 26-08-2003 المعدل والمتتم لقانون النقد والقرض إلزام البنك بوضع نظام المراقبة الداخلية، وإنشاء لجان خاصة بإدارة المخاطر، ونشير هنا أن البنك العمومي استفاد من برنامج دعم وعصرنة النظام المالي الذي أقره الإتحاد الأوروبي AMSFA من أجل مساعدة البنك على إجراء عمليات التدقيق الداخلي، وإرساء قواعد محاسبية، ووضع مخطط مراقبة التسيير. (نشرة ببرامج التعاون الأوروبي، 2005)

- إعطاء صلاحيات أوسع لمجالس الإدارة، وتحديد الأطر التي تحكم أعضاء مجلس الإدارة، و الوصاية باعتبار أن الدولة هي المالك الوحيد لرأس المال البنك العمومي.

وفي الأخير يمكننا القول أن تطبيق الحكومة في المنظومة المصرفية الجزائرية لا يزال في مرحلته الأولية إلا أنه يجب أن تدعم التجربة خاصة في ظل افتتاح السوق المصرفية وزيادة المنافسة أين تصبح للحكومة دور فعال في ضبط الأطر العملية والأنشطة حتى تتفادى الإنحرافات وتجنب وقوع الأزمات المالية.

الحلول المقترنة من أجل تعزيز موقع الحكومة في الجهاز المغربي الجزائري:

هناك مجموعة من الحلول التي نراها مناسبة من أجل تعزيز موقع الحكومة وتقعيلها في الجهاز المغربي الجزائري والتي أمن أهمها: (امال عياري، ابو بكر خوالد، 2012، ص 12)

✓ العمل على نشر الوعي بقواعد الحكومة المصرفية والذي يعتبر الركيزة الأساسية لتفعيلها وتطويرها وإخراجها إلى حيز التنفيذ.

✓ يجب أن يكون للبنك المركزي دورا هاما في إرساء قواعد الحكومة المصرفية، وذلك من خلال:

- تشجيع البنوك على تطبيق مبادئ الحكومة الجيدة الصادرة عن لجنة بازل وذلك باستخدام مختلف الوسائل.

- تطوير الدور الإشرافي والرقابي على البنوك ليتلامع مع المخاطر الحديثة في ظل الاستخدام المكثف للتكنولوجيات الحديثة.
- إعداد وتنفيذ برامج تكوين وتدريب في مجال الحكومة على مستوى البنك المركزي وذلك من خلال تأهيل الكادر البشري.
- التزام البنك المركزي بنشر وضعيته الشهرية، وهذا ما يقتضيه التنفيذ السليم لمبادئ الحكومة.
- تنصيب خلية على مستوى البنك المركزي وذلك للتبؤ المبكر بحدوث الأزمات المالية والمصرفية، كما يجب أن تضطلع هذه الخلية بكشف حالات الفساد المالي والإداري في البنوك والجيولة دون ذلك.
- ✓ يجب أن تعمل مختلف البنوك أيضا على إرساء قواعد الحكومة المصرفية، وذلك من خلال:
 - الإسراع في تطبيق جميع بنود اتفاقيات بازل .
 - الإسراع في تطبيق معايير المحاسبة الدولية وذلك كأداة للإفصاح والشفافية.
 - تأهيل الكادر البشري وتكوينه في مجال الحكومة المصرفية.
- العمل على خلق لجان للحكومة على مستوى كل بنك، وتكون هذه اللجان تحت إشراف البنك المركزي.
- ✓ توفير بيئة محلية لدعم الحكومة في المؤسسات المصرفية، ولن يتأتى ذلك إلا من خلال:
 - التعاون بين كل من القطاع الحكومي والقطاع المالي والقطاع الخاص والأفراد والشركات المختلفة.
 - تفعيل دور السوق المالي وربطه بالقطاع المالي والمصرفي وذلك لاحتاجهما الماسة لتطبيق مبادئ الحكومة.

خلاصة الدراسة: يتبيّن من حيّثيات الدراسة أن نجاح الحكومة في إدارة القطاع المالي المصرفية استحوذت على اهتمام كبير إلا أن مفهوم الحكومة في القطاع المالي المصرفية ما زال لم يلق القدر الكافي من اهتمام الدراسات، وربما يعود ذلك إلى حداثة الموضوع، على الرغم من نشأة البنوك في الجزائر بوقت مبكر وتطورها بشكل كبير ومتسرّع، انطلاقاً من وعي أكيد لأهمية القطاع المالي المصرفية في النشاط الاقتصادي، كما أن التطور التقني في الصناعة المصرفية من ناحية، والتطور في استخدام الوسائل الإلكترونية من ناحية أخرى، أدى إلى زيادة الخدمات المصرفية المقدمة من قبل البنوك وتتنوعها، وزيادة العمليات المصرفية في سوق يتميّز بمنافسة شرسة، ول مقابلة هذا التطور الهائل في الصناعة المصرفية وخاصة المخاطر المرتبطة بها، أصبح من الضروري الاهتمام بمفهوم حوكمة المصارف باعتباره أداة رئيسية تهدف إلى التنظيم الجيد والإشراف الفعال على جميع أنشطة المصرف.

وهذا البحث الذي قدمناه في مجال حوكمة المؤسسات، يعالج طبيعة تطبيق مبادئ الحكومة في المؤسسات المصرفية، وذلك من خلال التطبيق على المؤسسات المصرفية الجزائرية، وهذا قادنا إلى معالجة الإشكالية عبر المحاور الثلاث للدراسة.

إن كل النقاط التي أثرناها في دراستنا، كان الهدف منها، الوصول إلى أبرز النتائج ومن تم العمل على صياغة بعض الاقتراحات المهمة والمتعلقة بموضوع الدراسة.

نتائج الدراسة:

من خلال هذه الورقة البحثية تمكنا من رصد مجموعة من النتائج، أهمها:

✓ حوكمة المؤسسات المصرفية تعني النظام الذي على أساسه تكون العلاقات التي تحكم الأطراف الأساسية في المصرف، واضحة بما يؤدي إلى تحسين الأداء والنجاح.

✓ بعد تطبيق مبادئ الحكومة في المؤسسات المصرفية (وفقاً لمبادئ لجنة بازل) أمراً ضرورياً لإيجاد نظام رقابي محكم وموحد يمكن أن يساهم في تحسين أداء المصرف، من خلال عملية تحسين إدارة المخاطر بتحديد الجهات وتوزيعه للمسؤوليات والصلاحيات بين مختلف الأطراف المشاركة للحد من هذه المخاطر.

✓ تمنح الحكومة في المؤسسات المصرفية فرصة أفضل لتبثة الموارد ورؤوس الأموال، والتتمكن وبالتالي من تخفيض تكاليف رأس المال وفي نفس الوقت تسريع تكوينه وتحقيق النمو والإنتاجية.

✓ إن التطبيق السليم لمبادئ الحكومة في الجهاز المصرفي، يجب أن يقوم على مبدأين أساسيين:

1- أن يلعب البنك المركزي دوراً محورياً في دفع البنوك التجارية إلى تطبيق مبادئ الحكومة المصرفية.
2- أن يتم تطبيق مبادئ الحكومة في مختلف البنوك التجارية كما أوصت به لجنة بازل.

✓ أما على صعيد المنظومة المصرفية الجزائرية، فإننا نلاحظ بوضوح ضعف تجسيد مبادئ الحكومة المصرفية من خلال:- ضعف الشفافية والإفصاح المحاسبي من طرف المصارف الجزائرية.

- عدم التقيد بنشر المعلومات في وقتها والتأخير الملحوظ في إعداد تقارير النشاطات السنوية.

- عدم التزام بنك الجزائر بنشر وضعيته الشهرية، كما ينص على ذلك قانون النقد والقرض 90-10 و الأمر 03-11.

- ضعف الرقابة والإشراف من طرف بنك الجزائر وهذا ما أدى إلى ظهور أزمات وفضائح مالية ضربت المنظومة المصرفية الجزائرية في العمق وفي مقدمتها قضية "بنك الخليفة" و"البنك التجاري والصناعي".

✓ رغم الضعف المسجل في تطبيق مبادئ الحكومة في المنظومة المصرفية الجزائرية، إلا أننا نلاحظ في السنوات الأخيرة رغبة في التجسيد الفعلي لهذه المبادئ وذلك من خلال تبني البرنامج الوطني في مجال الحكامة والحكم الرشيد وكذلك إطلاق المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات، هذا علاوة عن تشديد العقوبات القانونية المحاربة للفساد المالي والإداري في القطاع المصرفى.

قائمة المراجع:

أولاً: باللغة العربية

أ- الكتب:

ابراهيم العيسوي، التنمية في عالم متغير : دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها، القاهرة، دار الشروق 2003 .
بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، "الحكومة الطريق إلى الإدارة الرشيدة"، العدد 35، 2003 .
جون سوليفان و آخرون، حوكمة الشركات في القرن الواحد والعشرين، ترجمة سمير كرم، إصدار مركز المشروعات الدولية الخاصة، وشنطن، 2003 .

شهيرة الرافعى ، الحكومة صمام أمان الشركات ضد الانهيار ، الأهرام الاقتصادي ، 2003/4/7 .
محمد حسن يوسف، محددات الحكومة ومعاييرها (مع اشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر) يونيو 2007 .
محمد مصطفى سليمان، دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي الإداري "دراسة مقارنة" ، الدار الجامعية، 2008 .

ب- المجلات والدوريات:

طارق عبد العال حماد: حوكمة الشركات "المفاهيم-المبادئ-التجارب-المتطلبات" شركات قطاع عام وخاص ومصارف، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الثانية، 2007 .

عبدالقادر بريش: قواعد تطبيق مبادئ حوكمة المنظومة المصرفية معالإشارة إلى حالة الجزائر، «مجلة الإصلاحات الاقتصادية»
الاندماجي الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، العدد 01، 2006 .

عبد الله عبد اللطيف، عبد الله محمد، دراسة عن مشكلات تطبيق مبادئ حوكمة الشركات على القيد والتداول في سوق الأوراق المالية (مبدأ الإفصاح والشفافية) ،الأردن، 2006 .

ميلستاين ، ابرام، حوكمة الشركات في القرن الحادي والعشرين، مركز المشروعات الدولية الخاصة، وشنطن، الطبعة الثالثة 2003 .

نشرة برامج التعاون الأوروبي، "دعم و عصرنة النظام المالي الجزائري" ، العدد 05، مارس 2005 .

ج- الملتقيات والتجمعات

امال عياري، ابو بكر خوالد، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة بسكرة، 06-07-07-ماي 2012 .

عادل رزق: الحكومة والإصلاح المالي والإداري مع عرض التجربة المصرية، ورقة عمل مقدمة في ملتقى "الحكومة والإصلاح المالي والإداري في المؤسسات الحكومية" ، القاهرة، سبتمبر 2007 ، منشورات المنظمة العربية للتنمية .

كمال بوعلام وعبدالسلام زايد: حوكمة الشركات ودورها في التقليل من عمليات التضليل في الأسواق

المالية والحد من وقوع الأزمات - معا لإشارة إلى واقع حوكمة)، الملتقى الدولي حول: الحكومة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، يومي 18 و 19/11/2009، جامعة باجي مختار، عنابة.

ثانيا: باللغة الأجنبية

Alain jounot et Christaine Lallement: Développement durable vers une nouvelle gouvernance des entreprises,Afnor, France,2003..

Gérard Sharreaux:Le gouvernement des entreprises»corporate governance théories et faits, « Economica

Monks , R .A .G& . Minow , N.Corporate Governance , Black Well ,Combridge ,MA 1995 .

samihafawzi : Assessement of corporate governance in Egypt, working paper n82,the Egyptian center for economic studies,Egypt,april,2003.

Shleifer , Andrei & Vishny , Robert , " Asurvey of Corporate Governance ,"
The Journal of Finance ,Vol. LII, No. 2 ,June , 1997.

من الويب

www.uabonline.org

www.hawkama.net